

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٥٩ لسنة ٢٠١٩

بإنشاء غرفة مقدمى خدمات الرعاية الصحية بالقطاع الخاص

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم اتحاد الصناعات المصرية والغرف الصناعية الصادر بالقانون

رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٣٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إنشاء غرفة مقدمى

خدمات الرعاية الصحية بالقطاع الخاص ؛

وبعد أخذ رأى غرفة مقدمى خدمات الرعاية الصحية بالقطاع الخاص ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة اتحاد الصناعات المصرية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تنشأ غرفة صناعية تسمى "غرفة مقدمى خدمات الرعاية الصحية بالقطاع الخاص " .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ صفر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى